



بلدية جربة حومة السوق

الكتابة العامة

قرار عدد 01 لسنة 2021 بتاريخ 07 جانفي 2021

يتعلق بتفويض حق الإمضاء

إنّ رئيس بلدية جربة حومة السوق،

بعد الإطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته.

وعلى الأمر عدد 572 لسنة 1985 المؤرخ في 08 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية جربة حومة السوق.

وعلى القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة

الترابية والتعمير وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته.

وعلى محضر تركيز المجلس البلدي بحومة السوق يوم الأربعاء 27 جوان 2018.

وعلى مداولة المجلس البلدي المنعقد في دورته الإستثنائية بتاريخ 22 سبتمبر 2018.

قرر ما يلي

الفصل الأول : طبقا للفصل 261 من القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق

بمجلة الجماعات المحلية ، فوضت تحت مراقبتي ومسؤوليتي وفي حدود مشمولاتي و بصفة استثنائية إلى السيد

لطفي بن مولي عضو المجلس البلدي بحومة السوق:

- حق إمضاء قرارات رخص البناء التي تم عرضها على لجان رخص التقاسيم والبناء والهدم المنعقدة

قبل 31 ديسمبر 2020.

الفصل 2 : يجرى العمل بهذا القرار بداية من تاريخ إمضائه.

رئيس البلدية

الحسين جراد